

قانون رقم ٧ لسنة ٢٠٢١

بفتح اعتماد إضافي بالموازنة العامة للدولة

للسنة المالية ٢٠٢١/٢٠٢٠

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يفتح اعتماد إضافي باستخدامات الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ٢٠٢١/٢٠٢٠ بمبلغ .. ٢٠٠٠٠ جنية (فقط وقدره مليارا جنيه) بالباب السابع «حيازة الأصول المالية المحلية والأجنبية» .

(المادة الثانية)

تزداد الموارد العامة للدولة بالباب الخامس «الاقتراض» بمبلغ .. ٢٠٠٠٠ جنية (فقط وقدره مليارا جنيه) .

(المادة الثالثة)

تعديل موازنة الخزانة العامة والجداول المرافقية لقانون ربط الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ٢٠٢١/٢٠٢٠ المشار إليه بالآثار المترتبة على الاعتماد الإضافي المنصوص عليه بهذا القانون .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .
يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٢ شعبان سنة ١٤٤٢ هـ

(الموافق ٢٥ مارس سنة ٢٠٢١ م) .

عبد الفتاح السيسي